الأمم المتحدة

A/HRC/14/2

الجمعية العامة

Distr.: General
15 March 2010
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان
الدورة الرابعة عشرة
البند ٦ من جدول الأعمال
الاستعراض الدوري الشامل

تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل*

قطر

* صدر سابقاً في وثيقة تحمل الرمز A/HRC/WG.6/7/L.1. وقد أضيفت تنقيحات طفيفة تحت إشراف أمانة مجلس حقوق الإنسان استناداً إلى تعديلات تحريرية أدخلتها الدول عملاً بإجراء الرجوع إلى جهة الاختصاص. ويعمم مرفق هذا التقرير كما ورد.

(A) GE.10-12075 260310 290310

الرجاء إعادة الاستعمال

المحتويات

		الفقـــرات	الصفحة
	مقدمة	١-٤	٣
أولاً -	موجز مداولات عملية الاستعراض	٥-٨٢	٣
	ألف - عرض الحالة من جانب الدولة موضوع الاستعراض	٥-١٩	٣
	باء - الحوار التفاعلي وردود الدولة موضوع الاستعراض.....	٢٠-٨٢	٦
ثانياً -	الاستنتاجات و/أو التوصيات	٨٣-٨٧	١٧
	المرفق		
	تشكيلة الوفد.....		٢٦

مقدمة

١- عقد الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، المنشأ وفقاً لقرار مجلس حقوق الإنسان ٥/١، دورته السابعة في الفترة من ٨ إلى ١٩ شباط/فبراير ٢٠١٠. وأُجري الاستعراض المتعلق بقطر في الجلسة الأولى المعقودة في ٨ شباط/فبراير ٢٠١٠. وترأس وفد قطر معالي السيد أحمد بن عبد الله آل محمود، وزير الدولة للشؤون الخارجية، وعضو مجلس الوزراء. وفي الجلسة الخامسة المعقودة في ١٠ شباط/فبراير ٢٠١٠، اعتمد الفريق العامل التقرير المتعلق بقطر.

٢- وتيسيراً للاستعراض المتعلق بقطر، اختار مجلس حقوق الإنسان، في ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، مجموعة مقررين (المجموعة الثلاثية) من البلدان التالية: غابون، وهنغاريا، واليابان.

٣- ووفقاً للفقرة ١٥ من مرفق القرار ٥/١، صدرت الوثائق التالية من أجل الاستعراض المتعلق بقطر:

(أ) تقرير وطني/عرض خطي مقدم وفقاً للفقرة ١٥(أ) (A/HRC/WG.6/7/QAT/1 وA/HRC/WG.6/7/QAT/1/Corr.1)؛

(ب) تجميع للمعلومات أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة ١٥(ب) (A/HRC/WG.6/7/QAT/2)؛

(ج) موجز أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة ١٥(ج) (A/HRC/WG.6/7/QAT/3)؛

٤- وأُحيلت إلى قطر، عن طريق المجموعة الثلاثية، قائمة أسئلة أعدها سلفاً كل من الأرجنتين، وألمانيا، والجمهورية التشيكية، والدانمرك، والسويد، ولاتفيا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، والنرويج، وهولندا. ويمكن الاطلاع على هذه الأسئلة من خلال الموقع الشبكي الخارجي للاستعراض الدوري الشامل.

أولاً - موجز مداولات عملية الاستعراض

ألف - عرض الحالة من جانب الدولة موضوع الاستعراض

٥- رأى الوفد أن عملية الاستعراض وسيلة مهمة لوفاء قطر بالتزاماتها المتعلقة بحقوق الإنسان على الصعيد الوطني. وقد جاء التقرير الوطني نتيجة عملية تشاورية واسعة وشراكة موسعة شملت جميع الفئات والشرائح في المجتمع، إضافة إلى أصحاب المصلحة المعنيين.

٦- وقال الوفد إن تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها هو العمود الفقري للسياسة الإصلاحية الشاملة التي تنهجها قطر على الصعيد الدستوري والاقتصادي والاجتماعي والثقافي، كما يتأكد ذلك في رؤية التنمية الشاملة، رؤية قطر الوطنية ٢٠٣٠، التي اعتُمدت عام ٢٠٠٨ وتضمنت مواضيع مهمة تتعلق بالقضايا الرئيسية لحقوق الإنسان في مجالات التعليم، والصحة، والبيئة، وحقوق العمال الأجانب، وتمكين المرأة، وحقوق الطفل، وكبار السن، والمعوقين.

٧- ويجسِّد الدستور المبادئ الرئيسية التي توجِّه سياسة قطر، ومنها تأكيد قطر على مبادئ الفصل بين السلطات، وسيادة القانون، واستقلال القضاء، والحقوق والحريات الأساسية. وقد كُرِّس الفصل الثالث من الدستور لضمان الحقوق والحريات الأساسية، والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية والسياسية والجماعية، من قبيل الحق في التنمية. وتنص المادة ١٤٦ من الدستور على أن أحكام حقوق الإنسان والحريات العامة لا يجوز تعديلها، إلا إذا كان ذلك بهدف زيادة الضمانات المقدمة إلى المواطنين. وجرى تعزيز الحقوق والحريات الأساسية التي يكفلها الدستور عبر إصدار مجموعة من القوانين الوطنية.

٨- وأُنشئت على الصعيدين الحكومي وغير الحكومي عدة مؤسسات معنية بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. وأشار الوفد إلى إنشاء اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان وفقاً لمبادئ باريس، وقد اعتمدتها لجنة التنسيق الدولية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان. وأشار الوفد إلى إنشاء مركز الدوحة الدولي للحوار بين الأديان، الذي يرمي إلى نشر وتعزيز ثقافة الحوار والتعايش السلمي؛ وإلى المؤسسة العربية للديمقراطية، التي ترمي إلى تشجيع المنطقة العربية على تعزيز ثقافة الديمقراطية؛ ومركز الدوحة لحرية وسائط الإعلام.

٩- ويُعد الحق في التعليم راسخاً في الدستور؛ كما أن التعليم إلزامي ومجاني. ووُضعت خطة وطنية للتعليم في ٢٠٠٣ من أجل إتاحة التعليم للجميع كما أُجري في ٢٠٠٧ تقييم للتقدم المحرَز. وذكر الوفد أن قطر حريصة على تعزيز التعليم الشامل لجميع المتعلمين دون تمييز على أساس نوع الجنس، أو العرق، أو الدين أو غير ذلك من الأسباب. وأُنشئ المجلس الأعلى للتعليم عام ٢٠٠٢ بصفته أعلى سلطة مسؤولة عن وضع السياسة التعليمية؛ ونظّم القرار الأميري رقم ١٤ لعام ٢٠٠٩ المجلس في سياق الإجراءات الرامية إلى تنفيذ رؤية قطر الوطنية ٢٠٣٠. ويرمي المجلس إلى تحسين مستوى التعليم من أجل تلبية احتياجات الدولة من الموارد البشرية المؤهلة.

١٠- أما التعليم فزادت نفقاته. واعتمدت قطر سياسة رائدة لتشجيع البحث العلمي، فخصصت نسبة ٢,٨ في المائة من الناتج المحلي الإجمالي للبحث، وأنشأت في ٢٠٠٦ الصندوق القطري لرعاية البحث العلمي. وبالإضافة إلى ذلك، أُنشئ صندوق للهبات مخصص لنفقات التعليم كجزء من الاستثمار في ثروة قطر من الغاز.

١١- وتضمن القوانين والتشريعات القطرية الحق في الوصول إلى خدمات الرعاية الطبية دون تمييز على أساس العرق، أو الدين، أو الأصل القومي، أو المعتقد، أو السن أو الإعاقة. وعرض الوفد لإنشاء المجلس الأعلى للصحة، الذي يضع السياسات والاستراتيجيات المتعلقة بالصحة ويعتمد الخطط المتعلقة بالبحث والتطوير في المجال العلمي.

١٢- ومن الأمثلة على سياسة الانفتاح التي تنهجها قطر استضافة المؤتمرات الدولية المتعلقة بقضايا من قبيل التنمية، والديمقراطية، وحقوق الإنسان وتعزيز ثقافة السلام.

١٣- وأشار الوفد إلى التزام قطر في دستورها باحترام المواثيق والعهود الدولية وبتنفيذ جميع الصكوك الدولية التي تكون طرفاً فيها. وقدمت قطر تقارير دورية إلى مختلف آليات الرصد مع السعي جاهدة إلى احترام المواعيد المحددة لتقديمها. وقامت قطر بدور رائد في مجال اعتماد الاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. واعتمدت قطر في السنوات الأخيرة سياسة استراتيجية بشأن التحفظات العامة بهدف استعراضها.

١٤- وتوجد قطر بصدد النظر في الانضمام إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

١٥- وفي سياق الجهود الرامية إلى تعزيز القدرات على الصعيد الدولي، تبلورت مساعي قطر والمفوضية السامية لحقوق الإنسان عبر إنشاء مركز الأمم المتحدة للتدريب والتوثيق في مجال حقوق الإنسان لجنوب غرب آسيا والمنطقة العربية في الدوحة. وافتُتح هذا المركز في أيار/مايو ٢٠٠٩ ويُتوقع أن يساهم في التدريب، وتطوير القدرات وبنائها.

١٦- وقبلت قطر طلب المقرر الخاص المعني بالاتجار بالأشخاص، لا سيما الأطفال والنساء، من أجل زيارة البلد. وتنظر السلطات المختصة في مشروع قانون لمكافحة الاتجار بالبشر ومشروع قانون بشأن العمال خدم المنازل.

١٧- ورغم أن قطر شهدت تطورات ملحوظة على المستوى التشريعي والمؤسسي ومستوى التوعية، ورغم وجود إرادة سياسية وموارد مالية، إلا أنها تواجه صعوبات مؤقتة في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان بطريقة مثالية، بما في ذلك التطورات التشريعية والمؤسسية الأخيرة والتعامل مع الآليات الدولية لحقوق الإنسان. وبالإضافة إلى ذلك، لا تزال القدرات التقنية والموارد البشرية في مرحلة البناء والتطوير.

١٨- وعلى الصعيد الدولي، تؤمن قطر بأهمية الشراكات الإنمائية من أجل المساعدة في تحقيق التنمية الاقتصادية المستدامة. وأشار الوفد إلى إنشاء صندوق قطر للتنمية، الذي تشكل فيه حقوق الإنسان أهم الدعائم التي يقوم عليها تقديم المساعدة الدولية، وبشأن البرامج الإنمائية المقرر أن ينفذها الصندوق.

١٩- وسعت قطر جاهدة وما تزال ساعية في دور الوساطة لتسوية المنازعات.

باء – الحوار التفاعلي وردود الدولة موضوع الاستعراض

٢٠- في أثناء الحوار التفاعلي، أدلى ٤٩ وفداً ببيانات. وتوجد على موقع الشبكة الخارجية للاستعراض الدوري الشامل بيانات إضافية لـ ٢٦ وفداً لم يتسنّ الإدلاء بها في أثناء الحوار نظراً للقيود الزمنية[1].

٢١- وشكر عدد من الوفود الحكومة على التقرير الوطني الشامل، الذي أُعد عبر عملية تشاورية واسعة، وعلى عرضها الشامل، الذي مكّن من تقييم الجهود التي تبذلها قطر في مجال تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. وترد في الفصل الثاني من هذا التقرير التوصيات التي قُدِّمت في أثناء الحوار التفاعلي.

٢٢- وأشارت الإمارات العربية المتحدة مع التقدير إلى الاهتمام الذي جعل من حقوق الإنسان مركز الإصلاح الدستوري والسياسي والاقتصادي والثقافي. ومما يجسد هذه الرؤية تصديق قطر على عدد من الاتفاقيات المتعلقة بحقوق الإنسان. وأشار الوفد إلى الأهمية التي يحظى بها دمج حقوق الإنسان في المناهج الدراسية في العديد من الميادين وإلى التركيز على التوعية بحقوق الأطفال. وقدم أسئلة متعلقة بالسكن وبالدور الذي يقوم به المجتمع المدني في مجال التشريع على صعيد كل من اتفاقية حقوق الطفل والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري. وقدم الوفد توصية.

٢٣- وأشارت البحرين إلى اعتماد عدد من المبادرات والسياسات الرامية إلى حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية، لا سيما تعزيز حق الأشخاص ذوي الإعاقة في التعليم ومكافحة الاتجار بالأشخاص. وأثنت البحرين على الجهود المبذولة من أجل تقديم الخدمات إلى المعوقين في مجال التعليم وإعادة تأهيلهم وإدماجهم في المجتمع، كما تم ذلك عبر تشكيل لجان لتهيئة البيئة المواتية وعقد دورات تدريبية لفائدة العمال. وقدمت البحرين توصية.

٢٤- وأعربت المملكة العربية السعودية عن تقديرها للإنجازات التي حققتها قطر على المستوى التشريعي والمؤسسي من أجل تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. وأثنت على كون المواد المدرجة في دستور قطر تؤكد مبدأي ترابط حقوق الإنسان وعدم قابليتها للتجزيء وأشارت إلى وجود عدد من المؤسسات العاملة في مجال حقوق الإنسان. واستفسرت عن مواءمة القانون الوطني مع الصكوك الدولية. وقدمت المملكة العربية السعودية توصيات.

٢٥- ورحبت الكويت بإنشاء اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان وأثنت على قطر لاتخاذها قراراً باستضافة مركز التدريب والتوثيق في مجال حقوق الإنسان لجنوب غرب آسيا والمنطقة

---

1 Afghanistan, Argentina, Bhutan, Bulgaria, Burkina Faso, Cameroon, China, Czech Republic, Germany, Greece, India, Iraq, Italy, Japan, Jordan, Lao People's Democratic Republic, Latvia, Maldives, Nigeria, Palestine, Republic of Korea, Senegal, Slovakia, Tajikistan, The former Yugoslav Republic of Macedonia, United States of America.

العربية. وقالت إن جميع هذه التدابير تجسِّد الشفافية التي اعتمدتها قطر من أجل تعزيز حقوق الإنسان ودعمها. وتساءلت الكويت عن مدى تنسيق المؤسسات الحكومية مع المجتمع المدني بشأن القضايا المتعلقة بحقوق الإنسان وعن نوعية التدابير التي اتُّخذت من أجل مكافحة الاتجار بالأشخاص. وقدمت الكويت توصيات.

٢٦- واستفسرت الجزائر عن الأسباب التي دعت إلى عدم اعتماد قانون الصحافة والمنشورات، وعن دور مركز التدريب والتوثيق في مجال حقوق الإنسان لجنوب غرب آسيا والمنطقة العربية، الذي أنشئ مؤخراً في قطر. وهنأت الجزائر قطر على استضافة المركز، وقدمت توصيات.

٢٧- وأثنى السودان على السياسة الإصلاحية التي شكلت فيها حقوق الإنسان جوهر الإصلاح الدستوري والاقتصادي والاجتماعي والثقافي، وعلى انضمام قطر إلى مختلف الاتفاقيات الدولية، بوصف ذلك تجسيداً لالتزامها بتعزيز حقوق الإنسان واحترامها وتدعيمها. ورحب السودان بالجهود الرامية إلى إنشاء مختلف المؤسسات لحماية النساء والأطفال. وأثنى على مبادرة السلام القطرية الرامية إلى دعم عملية السلام في دارفور.

٢٨- وشجعت كوبا قيادة قطر في مجال التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وذكّرت بأن قطر استضافت العديد من المناقشات الدولية، ومؤتمر القمة الثاني لبلدان الجنوب من جملة مؤتمرات أخرى. وهنأت كوبا قطر على تقدمها الملحوظ في مجال التعليم، والصحة، ومكافحة الاتجار بالأشخاص، وحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وحقوق النساء والأطفال. وقدمت كوبا توصيات.

٢٩- ورحب لبنان بالعدد الكبير من القوانين التي تنص على تنفيذ الأهداف الإنمائية للألفية، بما في ذلك المتعلقة بالصحة والتعليم الإلزامي ورفاهية المواطنين. وأبرز لبنان انضمام قطر إلى العديد من البروتوكولات والاتفاقيات المتعلقة بحقوق الإنسان في السنوات الأخيرة، والتعاون البناء مع الإجراءات الخاصة للأمم المتحدة والجهود المبذولة من أجل التوعية في البلد بشأن ثقافة حقوق الإنسان. وقدم لبنان توصية.

٣٠- وأشارت الجماهيرية العربية الليبية إلى أن الحكومة قد جعلت من حقوق الإنسان جوهر إصلاحها الدستوري والاقتصادي والسياسي. وقدرت كثيراً التدابير المتخذة، من قبيل إنشاء مديريات لحقوق الإنسان في مختلف الوزارات والمجلس الأعلى لشؤون الأسرة، من أجل تعزيز الأسرة وغير ذلك من المؤسسات التي تخدم فئات مختلفة، مثل الأشخاص المعوقين والعمال المهاجرين. وأثيرت أيضاً مسألة المشاركة المتزايدة للمرأة في مختلف الميادين. وقدمت الجماهيرية توصية.

٣١- ورحبت سلوفينيا باعتماد اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في قطر من قِبل لجنة التنسيق الدولية في إطار الفئة ألف. وأثنت سلوفينيا على قطر لاعتماد خطة عمل للبرنامج

العالمي للتثقيف في مجال حقوق الإنسان تركز على النظام الدراسي الوطني. بيد أن سلوفينيا أعربت عن قلقها بشأن التحديات العالقة، ومنها في مجالات التمييز والعنف ضد المرأة، والاعتداء الجنسي، واستغلال الأطفال وعقوبة الإعدام. وقدمت سلوفينيا توصيات.

٣٢- وأشارت عُمان إلى أن التقرير الوطني يُعطي صورة عن حالة حقوق الإنسان في قطر، وعن الإنجازات التي حققتها والتحديات التي تواجهها. وأشارت عُمان إلى التطور الحاصل والإنجازات المحققة في العديد من المجالات الاقتصادية والمتعلقة بمستوى العيش، مثل التعليم والصحة. واتفقت على أن سجل قطر في مجال حقوق الإنسان ينبغي معالجته في سياق هذه التنمية الشاملة.

٣٣- وأشار اليمن إلى أن قطر أحرزت تقدماً ملحوظاً في جميع المجالات، محققة التنمية الشاملة. وذكر اليمن أن حقوق الإنسان في صلب الإصلاح الشامل وتساءل عن التدابير المتخذة من أجل ضمان الحقوق السياسية والمدنية للمرأة، وأعرب عن اهتمامه بمعرفة ما إذا كانت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان قد أُنشئت وفقاً لمبادئ باريس. وقدم اليمن توصيات.

٣٤- ورحبت جمهورية فنزويلا البوليفارية بانضمام قطر إلى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة من باب الالتزام بتمكين المرأة وضمان حقوقها الأساسية. وأبرزت العدد المتزايد من النساء اللواتي يتابعن دراستهن في مختلف مستويات النظام التعليمي، وتمثيلهن الواسع في أوساط الأعمال التجارية والتجارة. وقدمت فنزويلا توصيات.

٣٥- وأشارت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية مع التقدير إلى إنشاء اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان وإنشاء إدارات تتناول قضايا حقوق الإنسان في عدة وزارات. وأبرزت الإنجازات التي تحققت في مجالات عديدة، مثل التعليم والرعاية الصحية، وحيَّت الجهود التي تبذلها الدولة من أجل تعزيز وتحسين الإطار التشريعي لحقوق الإنسان من خلال التصديق على اتفاقيات دولية وإقليمية لحقوق الإنسان عديدة والانضمام إليها. وقدمت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية توصية.

٣٦- وسلَّطت تونس الضوء على التقدم الذي أحرزته قطر في مجالات عديدة لحقوق الإنسان والتنمية المستدامة، محتلةً بذلك المرتبة الثالثة والثلاثين في تقرير التنمية البشرية لعام ٢٠٠٩. وأثنت على إنشاء العديد من الآليات والمؤسسات الوطنية لحماية وتعزيز حقوق الإنسان، لا سيما حقوق الأطفال والنساء. وقدمت تونس توصيات.

٣٧- وأشارت باكستان إلى أن التزام قطر بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها يتجسد في الأحكام الدستورية المفصَّلة التي وضعتها قطر، وفي نهج سياسة إصلاحية شاملة، وإنشاء عدد من المؤسسات واستضافة مركز التدريب والتوثيق في مجال حقوق الإنسان لجنوب غرب آسيا والمنطقة العربية. وأعربت باكستان عن تقديرها للدور الذي تقوم به الأسرة بوصفها وحدة أساسية في المجتمع، ورحبت بالتعديلات التي أُجريت على تشكيلة اللجنة الوطنية لحقوق

الإنسان، التي تجعلها أكثر اتساقاً مع مبادئ باريس. وجرت الإشارة أيضاً إلى التقدم المحرز في مجال تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، بالإضافة إلى الجهود المبذولة من أجل حماية حقوق العمال الأجانب. وقدمت باكستان توصيات.

٣٨- وأشارت الفلبين إلى أن قطر أحرزت تقدماً هائلاً في مجال ضمان مستوى عالٍ من التنمية البشرية لمواطنيها، وأثنت على الحكومة لما اتخذته من تدابير استباقية من أجل تحسين الوصول إلى خدمات التعليم والصحة وتحسين نوعيتها لشعبها. وأشارت إلى وضع إطار مؤسسي لحقوق الإنسان، وإلى ضمان الدستور للحماية القانونية، وتصديق قطر على عدد من الصكوك الدولية لحقوق الإنسان. وأقرت الفلبين بالخطوات الإيجابية المُتخذة من أجل تعزيز حماية حقوق الإنسان ورفاهية العمال الأجانب. وقدمت توصيات.

٣٩- وأثنت سري لانكا على اعتماد سياسة إصلاحية شاملة حريصة على جعل حقوق الإنسان في صلب التنمية الدستورية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية في قطر. وقالت إن السياسات الإصلاحية الشاملة والتطورات التشريعية والمؤسسية ستواصل تعزيز حقوق الإنسان، بما في ذلك دور المرأة في المجتمع. وقدمت سري لانكا توصية.

٤٠- ورحبت تركيا بالإنجازات التي تحققت في مجالات التنمية البشرية والجهود المبذولة من أجل الانضمام إلى الصكوك الدولية لحقوق الإنسان. وشددت تركيا على الجهود المتسقة التي تبذلها قطر من أجل تعزيز مركز المرأة في المجتمع، وأعربت عن تقديرها لانضمام قطر إلى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. وأثنت تركيا على إنشاء مبادرة "صِلَتك" وفتح مركز التدريب والتوثيق في مجال حقوق الإنسان. وأكدت تركيا استقلالية القضاء ورحبت بضمان التشريع لاستقلالية المحاكم من الناحية المالية. وقدمت تركيا توصيات.

٤١- وذكر الوفد أن عدداً من الجهود قد بُذلت من أجل تعزيز التثقيف في مجال حقوق الإنسان وإدراج مفاهيم حقوق الإنسان في المناهج الدراسية على مختلف مستويات التعليم.

٤٢- وذكر الوفد أن برنامجاً لنشر اتفاقية حقوق الطفل قد وُضع بالتعاون مع المجلس الأعلى لشؤون الأسرة ومنظمة اليونسكو. وقال إن عدداً من المواد التعليمية قد وُضع في هذا الصدد، وأن حلقات عمل عديدة قد نُظمت من أجل تدريب المدربين والأخصائيين في مجال استخدام هذه المواد.

٤٣- وذكر الوفد أن حقوق الطفل قد أُدرجت في المناهج الدراسية للأكاديميات العسكرية ومختلف مدارس التدريب العسكري، وأشار إلى دمج حقوق الإنسان والتنمية المستدامة في المناهج الدراسية بالتعليم العالي. وعلى الصعيد الإقليمي شاركت قطر في وضع الخطة العربية للتثقيف في مجال حقوق الإنسان.

٤٤- وأضاف الوفد أن قانون العقوبات يُجرم عدداً كبيراً من الأفعال التي يمكن تعريفها بالاتجار بالأشخاص، واعتمد مبدأ الولاية القضائية العالمية فيما يتعلق بجرائم الاتجار بالبشر.

وقد تناول قانون العمل أيضاً عدداً من القضايا المتصلة بتنظيم العمل، وحماية حقوق العمال وحظر استخدام النساء والأطفال في العمل الخطير أو المُضر.

٤٥- ووفقاً للوفد، اعتمدت قطر استراتيجية وطنية لمكافحة الاتجار بالبشر، تركز على مكافحة عمل الأطفال، لا سيما في مجال سباق الهجن. وقال إن القانون رقم ٢٢ المُعتمد في ٢٠٠٥، يحظر استقدام الأطفال إلى قطر من أجل العمل في سباق الهجن؛ وأن أي خرق لهذا القانون لم يُسجل منذ ذلك الحين. وأضاف قائلا إن قطر انضمت إلى اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وإلى البروتوكول الملحق بها المتعلق بمنع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، لا سيما النساء والأطفال. وانضمت قطر أيضاً إلى اتفاقية منظمة العمل الدولية المتعلقة بالعمل القسري.

٤٦- وذكر الوفد أن المؤسسة القطرية لمكافحة الاتجار بالأشخاص ترمي إلى وضع السياسات، وتنفيذ القوانين والأنظمة وتقديم التوصيات فيما يتعلق بمكافحة الاتجار بالبشر. وقد أشرفت المؤسسة أيضاً على الدار القطرية للإيواء والمساعدة الإنسانية، التي تُقدم الدعم الطبي والنفسي والاجتماعي إلى الضحايا. ونظمت قطر دورات تدريبية للمسؤولين من وزارة الداخلية وغيرها من الإدارات التي تعالج قضايا الاتجار بالبشر.

٤٧- وانضمت قطر إلى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وواصلت الحكومة جهودها من أجل سنّ تشريعات في جميع المجالات من أجل تعزيز حقوق المرأة وتنقيح النصوص الحالية، التي تتضمن تمييزاً ضد المرأة. ومن أهم هذه النصوص القانون رقم ١١ الصادر في ٢٠٠٤ الذي يُجرم الاغتصاب والأعمال غير اللائقة المتصلة به؛ والقانون رقم ٢ الصادر في ٢٠٠٧ المتعلق بالسكن، الذي يمكِّن المواطنين من التمتع بالحق في السكن بالمساواة بين الرجال والنساء؛ والقانون المتعلق بجوازات السفر، الذي ألغى شرط موافقة الزوج على إصدار جواز سفر الزوجة؛ والقوانين المتعلقة بالموارد البشرية والعمل، التي أنشأت المساواة بين الرجال والنساء في مجال الوصول إلى العمل والأجور، مع مراعاة خصوصيات المرأة، وحظر عمل المرأة في المجالات الخطرة. واستفادت فئة كبيرة من النساء أيضاً من الحماية الاجتماعية والسكن الاجتماعي عبر عدد من القوانين.

٤٨- وذكر الوفد أن المؤسسة القطرية لحماية الطفل والمرأة ترمي إلى حماية وحدة الأسرة والمجتمع ككل، وإلى حماية المرأة والطفل من العنف. وقد أنشئت ملاجئ مختلفة من أجل حماية الضحايا، وتزويدهم بالمساعدة القانونية ودمجهم في المجتمع. وللمؤسسة مكاتب في مختلف المؤسسات الطبية والأمنية. وقدمت المؤسسة التدريب للأفراد العاملين مع الأطفال والنساء، ونظمت عدداً من حملات التوعية. وقدمت خدمات إلى المواطنين، وغير المواطنين وإلى زوار البلد.

٤٩- وهنأت كندا قطر على افتتاحها مؤخراً مركز التوثيق والتدريب في مجال حقوق الإنسان بالدوحة، ورحبت بالمكانة البارزة التي تحظى بها حقوق المرأة في الحوار السياسي القطري. وفي معرض الإشارة إلى التقدم الذي أُحرز مؤخراً بشأن حق المرأة في العمل، أعربت كندا عن قلقها إزاء استمرار تطبيق سياسات تمييزية ضد المرأة فيما يتعلق بقانون الأسرة وحرية التنقل، وكذا تقارير تفيد بأنه بالرغم من وجود قوانين تعد العنف ضد المرأة اعتداءاً، لا يرغب المسؤولون القطريون في تجريم العنف ضد المرأة. وأُعرب عن القلق أيضاً فيما يتعلق بالضوابط الصارمة المفروضة على حرية الصحافة وحرية التعبير، وكذا إزاء حقوق العمال المهاجرين. وقدمت كندا توصيات.

٥٠- وأعربت جمهورية إيران الإسلامية عن تقديرها للجهود المبذولة والالتزامات المتعهد بها عبر تقديم التقرير من أجل مواصلة تعزيز وحماية حقوق الإنسان، ومواجهة التحديات، لا سيما الإنجازات التي تحققت في مجال التعليم والرعاية الصحية، وبخاصة الحد من وفيات الأطفال والتحسينات التي جرت على مستوى صحة الأم. وأشارت إلى إنشاء المجلس الأعلى لشؤون الأسرة من أجل تعزيز وضع الأسرة. وقدمت توصيات.

٥١- وذكرت سنغافورة التزام قطر منذ أمد طويل بضمان حقوق مواطنيها من خلال إجراء إصلاحات دستورية ومؤسسية مبهرة. ورحبت سنغافورة بالجهود المتواصلة التي تبذلها قطر في مجال أنشطة التعاون في ميدان حقوق الإنسان وتعزيزها. وأعربت عن تقديرها لالتزام قطر بمكافحة الاتجار بالبشر ودعم حقوق العمال المهاجرين.

٥٢- وأثنت أوزبكستان على الجهود الإيجابية المبذولة في مجالات من قبيل تعزيز المساواة بين الجنسين، وحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، ومكافحة الاتجار بالبشر، وحماية حقوق المهاجرين، وتعزيز الحق في الصحة وفي التعليم، وتطوير المؤسسات الوطنية وتعزيز التعاون الإقليمي في هذا المجال. ورحبت أوزبكستان بانضمام قطر إلى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والتصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وطلبت معلومات إضافية بشأن الصعوبات والعقبات التي تواجهها قطر في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان.

٥٣- ورحبت قيرغيزستان بشكل خاص بالإنجازات التي تحققت في مجال التعليم والصحة، لا سيما فيما يتعلق بالمساواة بين الجنسين. وأشارت إلى الجهود المبذولة في مجالات أخرى، من قبيل مكافحة الفساد، والديمقراطية وحقوق المرأة. وحظيت بالثناء أيضاً الخطوات المتخذة من أجل حماية الأشخاص ذوي الإعاقة. وشجعت قيرغيزستان قطر على مواصلة سعيها الحثيث إلى تعزيز حقوق المهاجرين وتعزيزها للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان.

٥٤- وأبرزت مصر أن قطر حريصة على تمسكها بتعزيز حقوق الإنسان وتعزيز المؤسسات على الصعيد الوطني، وكذا بتعزيز التعليم والبحث العلمي. وأبرزت أن الدستور

يعتمد مبدأ ترابط جميع حقوق الإنسان وتشابكها وعدم قابلية تجزيئها، ويولي أهمية أيضاً إلى جميع حقوق الإنسان فيما يتعلق بالمساواة، والتشديد على دور الأسرة بوصفها قلب المجتمع.

٥٥- وأثنت كازاخستان على الجهود المتواصلة التي تبذلها قطر من أجل الانضمام إلى الاتفاقيات الدولية الأساسية، لا سيما على انضمامها مؤخراً إلى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. وسألت كازاخستان قطر عن ازدياد عدد المتخرجات من الجامعات ووصولهن إلى المناصب العليا في القطاعين العام والخاص. وقدمت كازاخستان توصيات.

٥٦- وأكدت هنغاريا أوجه التحسن الكبير الذي تحقق لا سيما في ميدان حقوق المرأة. وفي معرض الإشارة إلى العمل الممتاز الذي قامت به اللجنة الوطنية القطرية لحقوق الإنسان في السنوات الأخيرة، تساءلت هنغاريا عما إذا كانت الحكومة تعتزم إشراك اللجنة في عملية متابعة تنفيذ التوصيات الصادرة عن الاستعراض الدوري الشامل. وأعربت هنغاريا أيضاً عن اهتمامها بالاطلاع على الإجراءات المتخذة من أجل تيسير انتخاب أعضاء المجلس الاستشاري وعما إذا كانت قطر تعتزم السماح بتشكيل أحزاب سياسية. ومن المسائل التي حظيت بالاهتمام أيضاً مسألة اعتماد برنامج طويل الأجل جديد يتعلق بالتثقيف في مجال حقوق الإنسان، وبعض الأحكام الواردة في قانون الأسرة وقانون الجنسية، التي قد ترسخ التمييز ضد النساء والبنات.

٥٧- ولاحظت نيكاراغوا التزام قطر بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها والإنجازات الملحوظة التي تحققت في هذا الصدد، في مجال إنشاء عدد من المؤسسات الحكومية، وتحسين المنظور الجنساني، والسماح بمشاركة المرأة في عمليات صنع القرار. وقدمت نيكاراغوا توصيات.

٥٨- ورحبت المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية بالتزام قطر بتحسين حقوق الإنسان، وتعزيز حقوق المرأة والأطفال، وعمل اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان. وأعربت عن قلقها إزاء القانون الداخلي الذي قد يسمح بالتمييز ضد المرأة وغير القطريين، لا سيما العمال المهاجرون، رغم ارتياح المملكة لانضمام قطر إلى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. ورحبت المملكة برغبة قطر في المشاركة بشأن قضايا حقوق الإنسان، بما في ذلك استضافة المنتدى السنوي للديمقراطية والتنمية والتجارة الحرة. وقدمت المملكة المتحدة توصيات.

٥٩- ورحبت النرويج بانضمام قطر في ٢٠٠٩ إلى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، غير أنها ظلت قلقة إزاء التحفظات التي أبدتها قطر على الاتفاقية. وأعربت النرويج أيضاً عن قلقها إزاء ظروف العمال الأجانب في مجال العمل والعيش. وفي معرض الإشارة إلى معارضتها لعقوبة الإعدام، أعربت النرويج عن تقديرها لعدم تنفيذ أي حكم بالإعدام في ٢٠٠٩. وقد قام المدافعون عن حقوق الإنسان بدور هام في مجال تعزيز ثقافة حقوق الإنسان. وقدمت النرويج توصيات.

٦٠- وأشارت الجمهورية العربية السورية إلى الجهود المبذولة من أجل ضمان تنمية شاملة ومستدامة ووضع تشريعات تمتثل لمبادئ حقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين. وأشارت إلى أن قطر انضمت إلى عدد من الصكوك الأساسية لحقوق الإنسان وتعمل بفعالية مع هيئات المعاهدات من أجل تحسين تنفيذها وتعمل بفعالية وموضوعية بصفتها عضواً في مجلس حقوق الإنسان. وتواصل قطر عرض مساعيها الحميدة من أجل تسوية الأزمات الإقليمية. وتساءلت الجمهورية العربية السورية بشأن شكاوى العمال والعمال المهاجرين وقدمت توصية.

٦١- وأعرب الاتحاد الروسي عن تقديره للتقدم المحرز في مجال التنمية البشرية، والتعليم والصحة وارتفاع مستوى العيش. ولاحظ التقدم المحرز في مجال إعمال الحقوق المدنية والسياسية، والجهود الرامية إلى تحسين التشريعات والمؤسسات، وزيادة وعي المجتمع فيما يتعلق بحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وقدم الاتحاد الروسي توصية.

٦٢- وأثنت ماليزيا على قطر لالتزامها بتعزيز حقوق الإنسان، بما في ذلك من خلال إنشاء مؤسسات حكومية وغير حكومية عديدة، والانضمام إلى المعاهدات الإقليمية والدولية وتعاونها مع مفوضية حقوق الإنسان. وأشارت إلى الإنجازات التي تحققت في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية، رغم التحديات القائمة. وقالت إن بالإمكان تحقيق تحسينات أخرى في مجال حقوق الإنسان عبر الحوار البناء مع الآليات الدولية لحقوق الإنسان. وقدمت ماليزيا توصيات.

٦٣- ورحبت المكسيك بالتزام الدولة بتعزيز وحماية حقوق الإنسان، كما يتجسد ذلك في دستورها المعتمد مؤخراً وفي أهداف الرؤية الوطنية ٢٠٣٠. وأشارت المكسيك إلى انضمام قطر إلى العديد من الصكوك الدولية والإقليمية، مؤكدةً الحاجة إلى الانضمام إلى العهدين الدوليين. وأعربت المكسيك عن تقديرها للجهود الرامية إلى مكافحة الاتجار، لا سيما بالنساء والأطفال وكذا للدعم المقدم إلى الضحايا. واستفسرت المكسيك عما إذا كانت القوانين التي تعاقب المجرمين تشمل المعايير القانونية الدولية، وعمّا إذا كان القانون يسري على المواطنين والمهاجرين الأجانب بالتساوي. وقدمت المكسيك توصيات.

٦٤- ورحبت جيبوتي باعتزام قطر التصديق على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وإدراج تعريف التعذيب الوارد في المادة ١ من اتفاقية مناهضة التعذيب في قانونها الجنائي. وطلبت معرفة العقوبات المنصوص عليها لمعاقبة المسؤولين عن أعمال التعذيب. وقالت بضرورة إيلاء اهتمام خاص أيضاً بمكافحة الاتجار بالبشر وتقديم الدعم للضحايا، من أجل ضمان إعادة دمجهم في المجتمع. ولاحظت جيبوتي بارتياح تعديل المرسوم الخاص بالمؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان، لجعلها متماشية مع مبادئ باريس. وقدمت جيبوتي توصيات.

٦٥- وأعربت بروني دار السلام عن تأييدها لمساعي قطر الرامية إلى تطوير وإغناء مستوى معيشة شعبها من خلال الرعاية الصحية والتعليم والتوظيف. ورحبت بالحوار البناء الذي تجريه قطر مع آليات حقوق الإنسان الدولية، وبتعهدها بالاستفادة من أفضل الممارسات

الدولية في سياساتها الداخلية وتشريعاتها ذات الصلة. وشجعت قطر على مواصلة جهودها لضمان حقوق الإنسان والحريات الأساسية المنصوص عليها في الدستور. وقدمت توصيات.

٦٦- ورحبت أذربيجان بتأكيد قطر لالتزامها بإنشاء عدد من المؤسسات الوطنية بهدف تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. وأعربت عن تقديرها لإنجازات قطر في مجال ضمان مستويات معيشة مرتفعة، وخفض معدل وفيات الأمهات والرضع، وضمان حرية الدين، وإدراج تعليم حقوق الإنسان في المناهج المدرسية. وأشارت أذربيجان إلى أن قطر باتت على وشك تحقيق أهدافها في مجال التعليم الابتدائي، وأشارت إلى زيادة تعاون قطر مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان. وقدمت أذربيجان توصيات.

٦٧- ورحبت السويد بانضمام قطر إلى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، لكنها أشارت إلى أن التشريع المحلي لا يزال يميز ضد المرأة، وطلبت من وفد قطر مزيداً من التفاصيل عن التدابير المتخذة لضمان مساواة النساء بالرجال في الحقوق، بما في ذلك فيما يتعلق بالزواج والطلاق. كما طلبت السويد من الوفد القطري أن يوضح التدابير التي قد تنظر فيها الحكومة لضمان عدم التمييز ضد أي كان، بما في ذلك على أساس الميل الجنسي أو الهوية الجنسية، وذلك تمشياً مع مبادئ يوغياكارتا. وقدمت السويد توصيات.

٦٨- ورحبت هولندا بتعاون قطر مع الإجراءات الخاصة وبرفع قطر للتحديات المتمثلة بمواصلة تعزيز دور المرأة في المجتمع. وأشارت إلى الشواغل المتعلقة بالسماح للموظفين الأجانب بمغادرة البلد، وبالعنف المترلي التي تعاني منه القطريات وغير القطريات، وبانخفاض تمثيل المرأة في المناصب الحكومية العليا. وقدمت هولندا توصيات.

٦٩- وأشارت البرازيل إلى أن التعليم في قطر إلزامي ومجاني، مما يسهم في خفض معدلات الأمية بشكل حاد. وشددت على أن قطر باتت على وشك تحقيق جميع الأهداف الإنمائية للألفية قبل عام ٢٠١٥، وأن لديها أحد أعلى مستويات المعيشة في العالم. وأثنت البرازيل على انضمام قطر مؤخراً إلى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وعلى جهودها الرامية إلى ضمان مستويات أعلى من التعليم، وضمان المزيد من الفرص للنساء. ومع ذلك، أعربت البرازيل عن قلقها إزاء ادعاءات التمييز ضد المرأة، والقيود المفروضة على حقوق الميراث على أساس الدين والتمييز ضد غير المواطنين. وتساءلت عما إذا كانت قطر تنظر في التصديق على اتفاقية اللاجئين لعام ١٩٥١ وبروتوكولها لعام ١٩٦٧.

٧٠- وأشارت نيبال إلى أن لقطر سجلاً مثيراً للإعجاب في تحقيق الرفاهية والتنمية الاقتصادية، مما ساعد على رفع مستوى المعيشة ومتوسط العمر المتوقع لسكانها. ولاحظت مع الارتياح إنشاء لجنة وطنية لحقوق الإنسان، وانضمام قطر إلى اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. ولاحظت أيضاً مع التقدير التدابير التشريعية والإدارية التي اتخذت لحماية العمال المهاجرين وضمان رفاهيتهم وتحسين وضعهم.

٧١- ولاحظت إسبانيا باهتمام إنشاء اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان واللجنة الوطنية للنزاهة والشفافية. وأعربت عن قلقها إزاء عقوبة الإعدام وقدمت توصيات.

٧٢- وطرحت فرنسا سؤالين عن الطريقة المحددة التي تنفذ فيها قطر إصلاح النظام القضائي الذي بدأته عام ٢٠٠٣، وعن عزمها إجراء إصلاح لإعادة إرساء المساواة بين مواطنيها. وقدمت فرنسا توصيات.

٧٣- وأثنى المغرب على قطر لما أحرزته من تقدم في مجال تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، وقال إن هذا الأمر كان واضحاً من اهتمامها بحماية الحقوق السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية لمواطنيها وللمقيمين فيها. وقال إن التحسن المستمر في مجال التنمية البشرية كبير، ولا سيما بالنسبة للنساء والأطفال. وأشار المغرب إلى التدابير الايجابية التي اتخذت على المستويين التشريعي والمؤسسي لحماية الأطفال، مثل إنشاء مؤسسات تعنى بالنساء والأطفال، فضلاً عن المؤسسة الوطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص. وطلب معلومات إضافية عن دور وأهداف مركز الدوحة لحوار الأديان، وعن البعد المتعلق بحقوق الإنسان في استراتيجية قطر في مجال التعاون. وقدم المغرب توصية.

٧٤- ولاحظت بيلاروس أن الدستور يشدد بوضوح على الحاجة إلى حماية حقوق الإنسان وتعزيزها. وقالت إن قطر تتخذ تدابير شاملة لتنفيذ الأحكام المتعلقة بحقوق الإنسان في الدستور، على صعيدي التشريع والممارسة. وقد انضمت قطر إلى عدد من الصكوك الدولية لحقوق الإنسان. وقالت إن التدابير الفعالة التي اتخذتها دولة قطر لمكافحة الاتجار بالبشر يمكن أن تكون مثالاً للبلدان الأخرى. وقدمت بيلاروس توصيات.

٧٥- وأشارت إندونيسيا إلى الاهتمام بعزم قطر على الانضمام إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وأعربت عن تقديرها للجهود المبذولة للوفاء بالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان. وأثنت على إنشاء اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان والمؤسسات المماثلة بهدف تنسيق ثقافة حقوق الإنسان ونشرها. وأشارت إلى المشاركة النشطة للمجتمع المدني والقطاع الخاص في معالجة مسألة الاتجار بالأشخاص وحماية النساء والأطفال. ورحبت إندونيسيا بإنشاء مركز الدوحة الدولي لحوار الأديان، وإنشاء مركز الدوحة لحرية الإعلام. وقدمت إندونيسيا توصيات.

٧٦- وألقت البوسنة والهرسك الضوء على التقدم الكبير الذي حققته قطر في ميدان التنمية البشرية، وقالت إنها تسعى إلى تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية قبل عام ٢٠١٥، رغم استمرار بعض نقاط الضعف المتعلقة بدور المرأة في الحياة العامة وبالفجوة بين الجنسين في التعليم. وأعربت عن تقديرها للجهود الرامية إلى حظر عمالة الأطفال، ومساعدة ضحايا سوء المعاملة والاتجار. وقدمت توصيات.

٧٧- وأشارت شيلي إلى أن دستور قطر الجديد يكرس حقوق الإنسان، وهنأت قطر على تصنيف اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان ضمن الفئة "ألف". ولاحظت شيلي اهتماماً خاصاً في مجال حقوق المرأة، وهنأت قطر على تصديقها على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. وقدمت شيلي توصيات.

٧٨- ولاحظت بنغلاديش النمو الاقتصادي الملحوظ إلى جانب اتخاذ مبادرات سياسية مناصرة للشعب أسهمت في التحسن الشامل في مجال حقوق الإنسان. وأعربت بنغلاديش عن أملها في أن تتمكن قطر من التصدي للتحديات التي تواجهها في مجال الرعاية الاجتماعية للعمال المهاجرين وتسهيل عودة جميع الأطفال المشاركين في سباقات الهجن إلى أوطانهم وتمكينهم من العودة إلى أسرهم. وشجعت بنغلاديش قطر على مواصلة جهودها الرامية إلى تعزيز دور النساء في الأنشطة الاجتماعية والاقتصادية وإشراكهن باعتبارهن شريكات أساسيات في عملية التنمية. وقدمت بنغلاديش توصيات.

٧٩- و في الرد على الأسئلة، ذكر وفد قطر أنه بالإضافة إلى الحماية الدستورية للعمالة الوافدة، يضمن القانون رقم ١٤ لعام ٢٠٠٤ عدداً من حقوق العمالة الوافدة ويحمي حقوقهم بشكل عام. ووقعت قطر عدداً من الاتفاقات الثنائية مع بلدان العمالة الوافدة تهدف إلى تنظيم وحماية حقوق وواجبات العمال وأرباب العمل. وأُنشئت إدارة علاقات العمل في عام ٢٠٠٩ للتحكيم الفوري بين أرباب العمل والعمال. وأنشأ المجلس الأعلى للقضاء محاكم خاصة للنظر في الشكاوى العمالية والإسراع في معالجتها، ولا تُسدد أي رسوم عن هذا النوع من الدعاوى.

٨٠- واعتمد قانون العمل مبدأ المساواة بين العمال القطريين والوافدين في جميع الحقوق والواجبات، بما في ذلك ما يتعلق بالعقود وساعات العمل والتعويض والرعاية الطبية والإجازة.

٨١- ويتضمن الدستور عدداً من الأحكام لحماية الأسرة والأمومة والطفولة. والمجلس الأعلى لشؤون الأسرة هو الآلية الرئيسية المعنية بحقوق الطفل، وهو يتابع الصكوك الدولية المتعلقة بالأسرة والأطفال. وأنشئ عدد من المؤسسات الحكومية وغير الحكومية لتعزيز حقوق الطفل وحمايتها. ويحظر القانون تشغيل الأطفال الذين تقل أعمارهم عن ١٦ عاماً.

٨٢- وتسعى لجنة وطنية برئاسة المجلس الأعلى لشؤون الأسرة إلى تنفيذ القانون رقم ٢ لعام ٢٠٠٤ بشأن الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة. وأُنشئ عدد من المؤسسات لتعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وحمايتها. وترشحت قطر في عام ٢٠٠٣ لشغل منصب المقرر الخاص المعني بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وتضم لجنة حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة مواطناً قطرياً. وبالتعاون مع جامعة الدول العربية، وضع المجلس قاموساً عربياً للصم. ونظمت قطر عدداً من الاجتماعات وحلقات العمل بشأن حقوق المعوقين، وقدمت مشروع

قرار في الدورة الثانية والستين للجمعية العامة للأمم المتحدة يتعلق بالاحتفال بيوم عالمي لمرض التوحد.

ثانياً – الاستنتاجات و/أو التوصيات

٨٣- **تحظى التوصيات التي صيغت أثناء الحوار التفاعلي والمدرجة أدناه بتأييد قطر:**

١- النظر في التصديق على صكين من صكوك الأمم المتحدة الأساسية المتعلقة بحقوق الإنسان، وهما العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (سلوفينيا)؛

٢- النظر في التصديق على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية)؛

٣- تعزيز الجهود الرامية إلى التصديق على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (البرازيل)؛

٤- مواصلة الانضمام إلى الصكوك الدولية الأساسية لحقوق الإنسان (كازاخستان)؛

٥- مواصلة عملية الانضمام إلى الصكوك الدولية لحقوق الإنسان وتحسين التشريعات الوطنية لحقوق الإنسان، وبخاصة في سياق الأولويات المحددة في خطة التنمية الشاملة المعروفة باسم رؤية قطر الوطنية ٢٠٣٠ (بيلاروس)؛

٦- مواصلة احترام التزاماتها الدولية في مجال حقوق الإنسان من خلال الامتثال لالتزاماتها (نيكاراغوا)؛

٧- تقاسم خبرتها مع البلدان المهتمة في مجال مكافحة الفساد (اليمن)؛

٨- تكثيف الجهود لضمان المساواة بين المرأة والرجل في القطاع العام، وخصوصاً في المناصب الحكومية العليا (هولندا)؛

٩- مواصلة جهودها الرامية إلى تعزيز دور المرأة في المجتمع وإشراك المرأة بطريقة فعالة في عملية التنمية، ودعم المرأة لتمكينها من المشاركة في الأنشطة الاقتصادية في البلد (الكويت)؛

١٠- مواصلة اتخاذ التدابير اللازمة للنهوض بالمرأة وتمكينها وإتاحة المجال أمامها للمشاركة بفعالية أكبر في الحياة العامة (الجزائر)؛

١١- الاستمرار في إزالة أي عقبات يمكن أن تعوق المشاركة الكاملة للمرأة القطرية في المجتمع (الجماهيرية العربية الليبية)؛

١٢- الاستمرار في صياغة وتنفيذ السياسات التي تعزز وتطور قدرة النساء على الاضطلاع بمسؤولياتهن بوصفهن شريكات رئيسيات في عملية التنمية (باكستان)؛

١٣- مواصلة تعزيز حقوق المرأة وتمكينها، بهدف زيادة تعزيز مشاركتها في الحياة الاقتصادية والسياسية (الفلبين)؛

١٤- مواصلة تعزيز وضع المرأة وتمكينها من المشاركة في المجالات الاجتماعية وفي الأعمال التجارية (تركيا)؛

١٥- مواصلة تعزيز تمثيل المرأة في جميع ميادين المجتمع (أذربيجان)؛

١٦- مواصلة جهودها لضمان الحقوق المدنية والسياسية للمرأة (اليمن)؛

١٧- مواصلة الجهود لضمان المشاركة الكاملة للمرأة في المجتمع (نيكاراغوا)؛

١٨- مواصلة تنفيذ السياسات التي من شأنها تعزيز وتطوير قدرات النساء بوصفهن شريكات رئيسيات في عملية التنمية (إندونيسيا)؛

١٩- مواصلة تكثيف الجهود والتدابير الإيجابية لضمان فعالية تعزيز حقوق المرأة وحمايتها، بما ينسجم مع الأعراف والقيم التقليدية للمجتمع (جمهورية فنزويلا البوليفارية)؛

٢٠- مواصلة جهودها لتحسين وضع المرأة وضمان مشاركتها الكاملة في جميع مجالات الحياة (بيلاروس)؛

٢١- مواصلة الجهود الرامية إلى تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (البوسنة والهرسك)؛

٢٢- مواصلة تحسين السياسات والبرامج التدريبية المتعلقة بتعزيز وحماية حقوق الطفل (إندونيسيا)؛

٢٣- مواصلة جهودها لتعزيز حقوق المعوقين وحمايتها (البحرين)؛

٢٤- مواصلة جهودها لتطوير قدرات المؤسسات التي تتعامل مع الفئات الضعيفة، وبخاصة الأشخاص ذوي الإعاقة (نيكاراغوا)؛

٢٥- جعل قانون ٢٠٠٤ رقم (٢) بشأن الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة متجانساً مع اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (الاتحاد الروسي)؛

٢٦- مواصلة الجهود من أجل حظر عمالة الأطفال (البوسنة والهرسك)؛

٢٧- مواصلة دعمها للمؤسسات التي تقدم الخدمات للنساء والأطفال ضحايا الإساءة والعنف (جمهورية إيران الإسلامية)؛

٢٨- اتخاذ تدابير لتعزيز وضمان التنفيذ الفعال للتدابير القانونية الرامية إلى مكافحة العنف المترلي والاعتداء الجنسي واستغلال النساء والأطفال (المكسيك)؛

٢٩- مواصلة جهودها لمنع العنف المترلي، ولا سيما من خلال تعزيز الإطار القانوني، وتعزيز حماية الضحايا ومقاضاة مرتكبي الحالات المبلغ عنها (سلوفينيا)؛

٣٠- القيام بحملة توعية وتثقيف لمنع العنف ضد المرأة ومحاكمة مرتكبي جرائم العنف ضد المرأة (كندا)؛

٣١- العمل بنشاط على تحسين حماية العاملات في المنازل من العنف والاعتداء الجنسي (النرويج)؛

٣٢- بذل الجهود لضمان قيام الشرطة بترتيب الأولويات والتحقيق في حالات العنف والإيذاء الجنسي ضد العاملات في المنازل (النرويج)؛

٣٣- مواصلة جهودها الرامية إلى إصدار قوانين تتعلق بمكافحة الاتجار بالبشر، وبالعاملات في المنازل (ماليزيا)؛

٣٤- النظر في استخدام المبادئ والمبادئ التوجيهية الموصى بها فيما يتعلق بحقوق الإنسان والاتجار بالأشخاص التي وضعتها مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان كدليل مرجعي في سياساتها وبرامجها (الفلبين)؛

٣٥- مواصلة جهودها لمنع إفلات مرتكبي الاتجار بالبشر من العقاب، ولتطبيق مبدأ عدم تجريم الضحايا (تركيا)؛

٣٦- مواصلة تكثيف جهودها لمكافحة الاتجار بالبشر (أذربيجان)؛

٣٧- مواصلة العمل لضمان محاكمات عادلة، ولا سيما في حالات عقوبة الإعدام، وضمان الحق في الحصول على محاكمة في محكمة مستقلة ومحايدة ومختصة، والحق في حماية قضائية فعالة، والحق في الحصول على ما يكفي من الوقت والتسهيلات لتحضير دفاع ملائم عن المدعى عليه، والحق في افتراض البراءة والحق في الاستئناف والحق في تخفيف الحكم (إسبانيا)؛

٣٨- تقاسم خبراتها في مجال تعزيز النظام القضائي (بروني دار السلام)؛

٣٩- النظر في رفع الحد الأدنى لسن المسؤولية الجنائية (البرازيل)؛

٤٠- وضع خطة عمل وطنية بشأن حقوق الأطفال في نظام قضاء الأحداث (كازاخستان)؛

٤١- تقاسم أفضل الممارسات في مجال تعزيز تعليم الأطفال المعوقين (بروني دار السلام)؛

٤٢- مواصلة جهودها الرامية إلى زيادة تعزيز أسس الأسرة وما يرتبط بها من قيم في المجتمع (جمهورية إيران الإسلامية)؛

٤٣- مواصلة اتباع السياسات الاجتماعية المتماشية مع قيم الأسرة الراسخة، وعدم التأثر بالاقتراحات التي تتعلق بمعايير اجتماعية مثيرة للجدل وغير شاملة وخاصة ببعض المجتمعات (بنغلاديش)؛

٤٤- اتخاذ مزيد من التدابير لتسهيل الوصول إلى خدمات الرعاية الصحية كي يتمتع الجميع بالحق في الصحة (بنغلاديش)؛

٤٥- مواصلة جهودها فيما يتعلق بالصحة والتعليم (كوبا)؛

٤٦- مواصلة جهودها وتفانيها من أجل ضمان التحاق جميع فئات المجتمع بالتعليم (الجزائر)؛

٤٧- مواصلة الخطوات العملية التي اتخذت بالفعل لنشر ثقافة حقوق الإنسان في المؤسسات التعليمية، واستخدام وسائل الإعلام لهذا الغرض (المملكة العربية السعودية)؛

٤٨- مواصلة بذل الجهود لنشر ثقافة حقوق الإنسان في قطر (الجمهورية العربية السورية)؛

٤٩- تكثيف الجهود الرامية إلى تعزيز التعليم العام وبرامج التوعية والتدريب على المهارات، خصوصاً البرامج التي تهدف إلى زيادة الوعي بحقوق الإنسان في قطر (ماليزيا)؛

٥٠- مواصلة الجهود الرامية إلى لتعزيز حقوق العمال المهاجرين وحمايتها، وتقاسم خبرتها الرائدة في هذا المجال في المحافل الدولية (المملكة العربية السعودية)؛

٥١- تمشياً مع الجهود الجارية، مواصلة تعزيز قوانين العمل وتحسين ظروف المعيشة والعمل للعمال الأجانب (باكستان)؛

٥٢- مواصلة تعزيز التدابير اللازمة لحماية وتعزيز رفاهية جميع العمال الوافدين وحقوقهم الإنسانية في قطر، وبخاصة العاملات في المنازل (الفلبين)؛

٥٣- مواصلة مشاركتها النشطة والرائدة في حوار أبو ظبي (الفلبين)؛

٥٤- بذل المزيد من الجهود لتعزيز وحماية حقوق العمال الوافدين، الذين يسهمون إسهاماً كبيراً في التنمية والرخاء الاقتصاديين في قطر (سري لانكا)؛

٥٥- مواصلة جهودها الرامية إلى حماية حقوق العمالة الوافدة (أذربيجان)؛

٥٦- تعزيز التدابير لمنع العنف ضد عاملات المنازل الأجنبيات ومحاكمة المسؤولين عن هذه الجرائم (هولندا)؛

٥٧- مواصلة الجهود الرامية إلى مكافحة التمييز ضد المرأة، ولا سيما النساء المهاجرات (البرازيل)؛

٥٨- مواصلة دورها القيادي والتعاون الدولي في جدول الأعمال الدولي لتنمية بلدان الجنوب (كوبا)؛

٥٩- مواصلة سياستها الإنمائية القائمة على احترام حقوق الإنسان (لبنان)؛

٦٠- النظر في توسيع نطاق برنامج منظمة أيادي الخير نحو آسيا والعمل على ذلك (الفلبين)؛

٦١- مواصلة انجازاتها في مجال حقوق الإنسان بما يشكل عامل تشجيع من أجل تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها (الإمارات العربية المتحدة)؛

٦٢- مواصلة جهودها لتعميق وتعزيز حقوق الإنسان في البلد (الجزائر)؛

٦٣- مواصلة جهودها لتعزيز حقوق الإنسان، التي حققت تقدماً ملحوظاً في قطر (تونس)؛

٦٤- مواصلة التصدي لتحديات حقوق الإنسان بما يتماشى مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان (البوسنة والهرسك)؛

٦٥- اتخاذ المزيد من الإجراءات الرامية إلى إشاعة ثقافة حقيقية لحقوق الإنسان مع المراعاة الواجبة للخصوصيات الوطنية والإقليمية، فضلاً عن الخلفيات التاريخية والثقافية والدينية (جمهورية إيران الإسلامية)؛

٦٦- مواصلة تعزيز تعاونها مع منظمات المجتمع المدني في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في مجالات من قبيل إقامة العدل، والتعليم، والصحة العامة، والعمال المهاجرين والمساواة بين الجنسين (ماليزيا)؛

٦٧- مواصلة تعزيز التعاون مع منظمات المجتمع المدني (البوسنة والهرسك)؛

٦٨- مواصلة سياستها التي تركز على القضايا الرئيسية المتعلقة بحقوق الإنسان، ولا سيما في إطار رؤيتها الشاملة للتنمية المعروفة باسم رؤية قطر الوطنية ٢٠٣٠ وهويتها الحضارية والدينية الخاصة (المغرب)؛

٦٩- مواصلة تعزيز الحوار بين مختلف الديانات والحضارات، وتعزيز ثقافة الحوار والتعايش السلمي (الجزائر)؛

٧٠- المضي في خيارها الحضاري الرامي إلى تعزيز الحوار بين الأديان ونشر قيم الاعتدال والتسامح (تونس)؛

٧١- الاستمرار في الاضطلاع بدور قيادي في تسهيل المؤتمرات العالمية الخاصة بالحوار بين الأديان وبين الحضارات وبالديمقراطية وحقوق الإنسان وثقافة السلام (ماليزيا)؛

٧٢- مواصلة دورها في تعزيز الحوار الحقيقي بين الأديان (إندونيسيا)؛

٧٣- إشراك المجتمع المدني في تنفيذ التوصيات، وفي متابعة ما ورد في هذا الاستعراض (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية)؛

٧٤- إنشاء آلية فعالة وشاملة مع المجتمع المدني لمتابعة توصيات الاستعراض الدوري الشامل (النرويج)؛

٧٥- إنشاء آلية متابعة تتعلق بتنفيذ توصيات الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل وإشراك المؤسسات الوطنية في هذا العمل بالكامل (جيبوتي)؛

٧٦- تعزيز تعاونها مع مفوضية حقوق الإنسان، بما في ذلك ما يتعلق بتدريب موظفي القطاع العام المعنيين، على أساس تحديد احتياجات المساعدة التقنية وبهدف وضع برنامج متعدد السنوات (جيبوتي).

٨٤- وترى قطر أن التوصيتين ٢٦ و٤٠ أعلاه قد نُفذتا بالفعل أو هما في طور التنفيذ.

٨٥- وستدرس قطر التوصيات التالية وتقدم ردودها في الوقت المناسب. وترد ردود قطر على هذه التوصيات في تقرير نتائج الاستعراض الذي سيعتمده مجلس حقوق الإنسان في دورته الرابعة عشرة:

١- دراسة إمكانية التصديق على الاتفاقيات الدولية الأخرى التي لم تصدق عليها بعد، ولا سيما العهدين الدوليين، والاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم (الجزائر)؛

٢- التوقيع والتصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، والبروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، والبروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، والتصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (إسبانيا)؛

٣- التصديق على الصكوك الدولية التي لا تزال معلقة، ولا سيما العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والبروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة

التعذيب، والبروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، ونظام روما الأساسي (شيلي)؛

٤- النظر في الانضمام إلى جميع الاتفاقيات الأساسية لمنظمة العمل الدولية (النرويج)؛

٥- النظر في التصديق على اتفاقيتي منظمة العمل الدولية ٩٨ و١٠٠ (البرازيل)؛

٦- إعادة النظر في تحفظاتها على اتفاقية حقوق الطفل، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، واتفاقية مناهضة التعذيب بهدف سحبها (البرازيل)؛

٧- تضمين تشريعاتها الوطنية مفهوم التعذيب على النحو المحدد في المادة ١ من اتفاقية مناهضة التعذيب، وسن تشريع لإلغاء جميع أنواع العقاب البدني وغيره من ضروب المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (المكسيك)؛

٨- إعادة النظر في قانون الأسرة وقانون الجنسية، خصوصاً لضمان المساواة بين الجنسين في مجال الطلاق والحصول على الجنسية عن طريق الانتماء (فرنسا)؛

٩- توجيه دعوة مفتوحة ودائمة لجميع الإجراءات الخاصة (إسبانيا)؛

١٠- توجيه دعوة مفتوحة ودائمة إلى أصحاب ولايات الإجراءات الخاصة (شيلي)؛

١١- مراجعة التشريعات المتعلقة بقانون الأسرة والقوانين المتعلقة بسلطة الأوصياء على النساء، وتعديل أو إلغاء القوانين التي تميز ضد المرأة (كندا)؛

١٢- تعديل أو إلغاء القوانين الوطنية التي تمييز ضد المرأة، ولا تمنع العنف ضد المرأة بما فيه الكفاية، بما في ذلك قوانين الأسرة والقوانين والإجراءات ذات الصلة بسلطة الأوصياء على النساء، وقوانين الجنسية وأنظمة الإسكان (سلوفينيا)؛

١٣- تنفيذ توصيات لجنة حقوق الطفل الواردة في الفقرة ٦٥ من الوثيقة CRC/C/QAT/CO/2 (سلوفينيا)؛

١٤- حظر جميع أشكال العقاب البدني للأطفال من الذكور والإناث (شيلي)؛

١٥- اعتماد خطة وطنية لمكافحة العنف القائم على نوع الجنس؛ وتحديد ومعالجة المقاطع التي قد تكون تمييزية في التشريعات الوطنية، بما في ذلك في قوانين الأسرة والقوانين والإجراءات المتصلة بسلطة الأوصياء على النساء، وقوانين الجنسية والمعايير المتعلقة بالإسكان (إسبانيا)؛

١٦- زيادة سن المسؤولية الجنائية إلى ١٢ سنة على الأقل، تمشياً مع توصيات لجنة حقوق الطفل (شيلي)؛

١٧- رفع القيود المفروضة على الحق في حرية الرأي والتعبير، واتخاذ خطوات لتعزيز حرية الصحافة في جميع أشكال وسائط الإعلام (كندا)؛

١٨- اتخاذ التدابير المناسبة لنشر إعلان المدافعين عن حقوق الإنسان على نطاق واسع وضمان احترامه احتراماً كاملاً (النرويج)؛

١٩- تسهيل المشاركة المستقلة للمجتمع المدني في عملية التحول الديمقراطي، ورفع القيود المفروضة على الحق في حرية تكوين الجمعيات وفي التجمع، وفقاً للمعايير الدولية لحقوق الإنسان (هولندا)؛

٢٠- حماية العمال المهاجرين من الاستغلال عن طريق ضمان تطابق القوانين والممارسات المعمول بها مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان التي تكفل للعمال المهاجرين حقوقهم الإنسانية، بما في ذلك الحق في حرية التنقل (كندا)؛

٢١- التأكد من أن القوانين المحلية تضمن حماية حقوق الإنسان للعمال المهاجرين، بما في ذلك حقهم في حرية التنقل والحق في مستوى معيشي لائق (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية)؛

٢٢- ضمان حقوق الإنسان والحريات للعمال المهاجرين عن طريق تعزيز التشريعات المتعلقة بالهجرة والتي تكفل معاملة هذه الفئة الضعيفة معاملة لائقة ومحترمة، فضلاً عن تمكينها من الوصول، دون تمييز، إلى أنظمة الصحة والتعليم وغيرها؛ ومن شأن الانضمام إلى الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم أن يكون خطوة هامة في هذا الصدد (المكسيك)؛

٢٣- إجراء مزيد من التغييرات على التشريعات المتعلقة بنظام الكفيل لحماية حقوق المهاجرين، وإلغاء شرط موافقة رب العمل على مغادرة البلد لاستصدار تصاريح المغادرة للمستخدمين الأجانب (هولندا)؛

٢٤- اتخاذ التدابير اللازمة في ضوء قانون عام ٢٠٠٩، وبوجه خاص، إصلاح نظام الكفالة، من أجل حماية الموظفين في حالات الصراع (فرنسا).

٨٦- **ولا تحظى التوصيات التالية بتأييد قطر:**

١- مواصلة تركيز العمل على حقوق النساء والأطفال، ورفع تحفظاتها على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة لضمان تشريعات عادلة ومتساوية (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية)؛

٢- النظر في سحب تحفظها على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، في أقرب وقت ممكن، وضمان اتساق قوانينها وأعرافها الوطنية معها (النرويج)؛

٣- إعادة النظر في تحفظاتها على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة بغية سحبها، وبخاصة التحفظ على حق الطفل في الحصول على الجنسية القطرية من الأم القطرية المتزوجة من رجل أجنبي (هولندا)؛

٤- وضع حد للتمييز ضد المرأة من خلال تعديل تشريعاتها لضمان تمتع المرأة بحقوق متساوية، وفقاً لالتزاماتها الدولية، بما في ذلك فيما يتعلق بالزواج والطلاق (السويد)؛

٥- اتخاذ التدابير التشريعية اللازمة للقضاء على التمييز ضد المرأة، ولا سيما في مجال الزواج والطلاق (شيلي)؛

٦- ضمان عدم التمييز ضد السحاقيات والمثليين جنسياً ومزدوجي الجنس والمحولين جنسياً، والقيام، كخطوة فورية، بتعديل أحكام قانون العقوبات التي تجرم ممارسة الجنس بالتراضي بين أشخاص من نفس الجنس، وضمان ألا يعاقب أحد على مثل هذا النشاط بموجب الشريعة الإسلامية (السويد)؛

٧- النظر في وقف رسمي لتنفيذ عقوبة الإعدام بهدف إلغائها، على النحو المنصوص عليه في قرارات الجمعية العامة ١٤٩/٦٢ و١٦٨/٦٣ (سلوفينيا)؛

٨- إعلان وقف تنفيذ عقوبة الإعدام تماشياً مع قراري الجمعية العامة ١٤٩/٦٢ و١٦٨/٦٣ (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية)؛

٩- تخفيف جميع أحكام الإعدام وإعلان وقف تنفيذ عمليات الإعدام (النرويج)؛

١٠- النظر في إلغاء عقوبة الإعدام والعقاب البدني، ولا سيما ضد الأطفال (البرازيل)؛

١١- وقف تنفيذ عقوبة الإعدام، وتخفيف العقوبة على هذه الجرائم إلى الحرمان من الحرية؛ وإذا تعذر ذلك، إيجاد طريقة للتوفيق بين القواعد والقوانين الجنائية والجزائية وقانون حقوق الإنسان الدولي (إسبانيا)؛

١٢- إلغاء عقوبة الرجم والجلد من تشريعاتها، على النحو الذي ذكرته لجنة مناهضة التعذيب (شيلي).

٨٧- جميع الاستنتاجات و/أو التوصيات الواردة في هذا التقرير تعبر عن موقف الدولة (الدول) التي قدمتها و/أو الدولة موضوع الاستعراض. ولا ينبغي تأويلها على أنها تحظى بتأييد الفريق العامل ككل.

المرفق

تشكيلة الوفد

The delegation of Qatar was headed by H.E. Mr. Ahmad Bin Abdullah AL-MAHMOUD Minister of State for Foreign Affairs, Member of the Council of Ministers and composed of 28 members:

- H.E. Mr. Saif Muqaddam AL-BOUAINAIN; Foreign Minister's Assistant; Ministry of Foreign Affairs;
- H.E. Mr. Abdulla Falah Abdulla AL-DOSARI; Ambassador, Permanent Representative; Permanent Mission of the State of Qatar to the UN Office, Geneva;
- H.E. Sheikh Khaled Bin Jassim AL-THANI; Director, Bureau of Human Rights; Ministry of Foreign Affairs;
- Mr. Faisal Abdulla AL-HENZAB; Counselor; Permanent Mission of the State of Qatar to the UN Office, Geneva;
- Mr. Khalid Fahad AL-HAJRI; First Secretary; Permanent Mission of the State of Qatar to the UN Office, Geneva;
- Mr. Mansoor Abdulla AL-SULAITIN; Second Secretary; Permanent Mission of the State of Qatar to the UN Office, Geneva;
- Dr. El Fatih El Rashid A. EL NOUR; Legal Expert, Legal Affairs Department; Ministry of Foreign Affairs;
- Dr. Mohamed Saeed ELTAYEB; Legal Expert, Bureau of Human Rights, Ministry of Foreign Affairs;
- Mrs. Hanadi Nedham A.J. AL SHAFAI; Political Researcher, Bureau of Human Rights; Ministry of Foreign Affairs;
- Sheikha Sumaya Mubarak Bin Saif AL-THANI; Researcher, Bureau of Human Rights; Ministry of Foreign Affairs;
- Mr. Sultan Mubarak AL-DOSARI; International Relations Researcher, Bureau of Human Rights; Ministry of Foreign Affairs;
- H.E. Mr. Mohammed Khalid A.G. AL-MAADEED; Member of the Advisory Council; The Advisory Council;
- Dr. Mohd Ebrahim SHAHBECK; Legal Expert; The Advisory Council;
- Sheikh Mohamed Abdulrahman Mubarak A. AL-THANI; Assistant Director of Legal Opinion and Contracts Department; Ministry of Justice;
- Mrs. Maryam Yousuf M. A. ARAB; Legal Expert; Ministry of Justice;
- Lieutenant Colonel Abdulla Saqr AL-MOHANNADI ; Director of Human Rights Department; Ministry of Interior;
- Mr. Mohammed Hassan M.H. ALOBAIDLI; Director of Legal Affairs Department; Ministry of Labor;
- Mr. Abdulla Ahmad S.A. ALMOHANNADI; Director of Labor Department; Ministry of Labor;

- Mr. Khalid Ahmad Sulaiman AL HAYDER; Senior Expert, International Relations; Ministry of Labor;
- Mrs. Wafaa Anbar M.F. MUBARAK; Senior Legal Researcher; Ministry of Health;
- Mr. Ahmad Ali A.A. BUHENDI; Legal Expert; Ministry of Culture, Arts and Heritage;
- Dr. Hamda Hassan A. ALSULAITI; Assistant Director of Evaluation Institute; Supreme Education Council;
- Mr. Misfer Faisal M.A. AL-SHAHWANI; Acting Director Social Education Department; Supreme Education Council;
- Ms. Manal Yousuf ALMAHMOUD; International Relations Specialist; Supreme Council for Family Affairs;
- Mrs. Maryam Ibrahim Y.M. ALMALKI; Director General; Qatar Foundation for Combating Human Trafficking;
- Ms. Amani Ali R.A. ALTAMIMI; Acting Director Planning and Programmes Management Department; Qatar Foundation for Combating Human Trafficking;
- Mrs. Fareeda Abdullah M. AL-OBAIDLY; Director General; Qatar Foundation for Child and Woman Protection;
- Dr. Watheba Dawood Abdulateef AL-SAADI; Legal Advisor; Qatar Foundation for Child and Woman Protection.